



## 266285 - يصلی رکعتین ناویا بها أربعة نوافل ، فهل يصح ذلك ؟

### السؤال

أحياناً تفوتني السنة البعدية للصلوة ، فأذكرها بعد أذان الصلاة التي تليها ، فهل يجوز لي أن أنوي بالرکعتين بين الأذانين أربع نوایا ، بأن تكون تحية المسجد ، وسنة الوضوء ، والسنة بين الأذانين ، والسنة البعدية الفائتة ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يصح التشريك بين العبادات في النية إذا كانت صورة الفعل واحدة ، بشرط : أن تكون هذه العبادات جميعها غير مقصودة بذاتها ، أو تكون واحدة منهن مقصودة بذاتها ، والبقية ليست كذلك ، وحينئذ يصح أن تدخل العبادات الأخرى ، معها بالنية .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" بعض السنن تكون مقصودة بذاتها ، فهذه لا تتدخل ، وبعض السنن يكون المقصود منها تحسيل الصلاة فقط ، فمثلاً : سنة الوضوء المقصود بها أن تصلي رکعتين بعد الوضوء ؛ سواء سنة الوضوء ، أو رکعتي الضحى ، أو راتبة الظهر ، أو راتبة الفجر ، أو السنة التي تكون بين الأذان والإقامة لأن بين كل أذانين صلاة ، وكذلك تحية المسجد يجوز إذا دخلت المسجد أن تصلي بنية الراتبة وتغنى عن تحية المسجد .

أما إذا كانت العبادة مقصودة بذاتها فإنها لا تتدخل " انتهى من "اللقاء المفتوح" اللقاء (25) .

وبناء على هذا ؛ فيجوز أن تنوي بالرکعتين قضاء السنة الراتبة ، وتحية المسجد ، ورکعتي الوضوء ، والرکعتين بين الأذان والإقامة ، لأن السنة الراتبة مقصودة بذاتها ، وما نويته معها من الصلوات ليست مقصوداً بذاته ، بل المقصود حصول الصلاة

قال الشيخ خالد المشيقح :

" إذا توضأت وأتيت المسجد تنوي السنة الراتبة ، وتحية المسجد ، ورکعتي الوضوء يحصل لك ثلاثة صلوات برکعتين ، وهذه من فوائد النية .

وكذلك إذا توضأ الإنسان للضحى وصلى رکعتين ينوي بهما رکعتي الوضوء ورکعتي الضحى يحصل له صلوات برکعتين " .



انتهى من "العقد الثمين" (ص161) بترقيم الشاملة .

وبينظر جواب السؤال (220914) ، (239229) .

والله أعلم .